

369468 - يتأذى بالصوت المرتفع لوجود مشكلة في أذنه فهل يعذر في ترك الجماعة في الصلوات الجهرية؟

السؤال

أنا أعاني من مشكلة بالإذن تجعلني حساس للأصوات العالية، وأصاب بألم بعد الاستماع، والمسجد المجاور لديه ما يقارب العشر مكبرات، والإمام صوته عال، فهل لي رخصة في ترك صلاة الصلوات الجهرية بالمسجد؟

الإجابة المفصلة

صلاة الجماعة في المسجد واجبة على كل رجل بالغ مستطيع يسمع النداء، على الصحيح من أقوال العلماء؛ لأدلة كثيرة سبق بيانها في جواب السؤال رقم: (120)، ورقم: (8918).

ومن الأعذار المبيحة لترك الجماعة: المرض أو خوف حدوثه أو زيادته، والأذى والمشقة.

قال في "شرح منتهى الإرادات" (1/285): "يعذر بترك جمعة وجماعة: مريض؛ لأنه صلى الله عليه وسلم «**لما مرض تخلف عن المسجد. وقال مروا أبا بكر فليصل بالناس**» " متفق عليه. (و) كذا (خائف حدوث مرض)؛ لأنه في معنى المريض...

(أو) يخاف أذى (بتطويل إمام)؛ لما تقدم أن رجلا صلى مع معاذ، ثم انفرد فصلى وحده عند تطويل معاذ، فلم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم حين أخبره " انتهى.

وعلى ذلك؛ فإذا كان الصوت المرتفع يصيبك بالألم، ويحصل لك به مشقة زائدة، أو تضررت منه؛ كان ذلك عذرا في التخلف عن الجماعة في هذا المسجد.

فإن كان ثمة مسجد آخر قريب تسمع نداءه: لزمك الجماعة فيه، وإلا لم يلزمك، لكن يستحب أن تسعى للجماعة ولو بعد المسجد؛ لما في ذلك من عظيم الأجر والفضل.

وينظر للفائدة، حول ما مقدار المسافة التي توجب الصلاة في المسجد، جواب السؤال رقم: (20655).

والله أعلم.